

مرسوم بقانون رقم (٩) لسنة ١٩٨١
بالموافقة على اتفاقية الخدمات الجوية بين
حكومة دولة البحرين وحكومة مملكة تايلند

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٧٥ ،
وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٨١ ،
وعلى اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة دولة البحرين وحكومة مملكة تايلند ،
وبناء على عرض وزير التنمية والصناعة ،
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بمايلي :
المادة الاولى

ووفق على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة دولة البحرين وحكومة مملكة تايلند الموقعة في
البحرين بتاريخ ٢ رمضان ١٤٠٠هـ الموافق ١٤ يوليه ١٩٨٠م .

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة
الرسمية .

أمير دولة البحرين بالنيابة
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع
بتاريخ : ٣٠ جمادى الثانية ١٤٠١هـ
الموافق : ٤ مايو ١٩٨١م